

هل أنت مستعدة/ للترشح للانتخابات البلدية؟

اتخاذ قرار الترشح للانتخابات البلدية هو خطوة كبيرة ومشوّقة، لكنها تتطلب أيضًا استعدادًا جدّيًا. قبل الانخراط في هذه التجربة، من المهم أن تقيّم/ي ما إذا كنتِ جاهزة/ة فعلاً للتحديات المقبلة. نقدّم لك إطارًا عمليًا، مصمّمًا خصيصًا ليتماشى مع السياق السياسي والاجتماعي والانتخابي المحلي الفريد في لبنان، لمساعدتك على تقييم مدى جاهزيتك ووضع الأسس اللازمة.





إليك ما يجب أخذه بعين الاعتبار إذا قررت الترشح للانتخابات البلدية

6 - كن/كوني مستعدة/ة للظهور الإعلامي والتواصل العام

- طور/ي مهاراتك في الخطابة والمناظرات العامة.
- كن/كوني جاهزة/ة للتعامل مع النقد والضغط السياسي.
- عزّز/ي تواجدك على وسائل التواصل الاجتماعي برسائل متماسكة وفعالة.

7 - التزم/ي بالحوكمة الرشيدة والممارسات الشاملة

- تبّن/ي سياسات تدعم الشفافية والمساواة الجندرية وتمكين الشباب والشابات.
- فكّر/ي في الأثر الذي ستتركه/ستتركه بعد الانتخابات.

8 - استشير/ي المجتمع وحدد/ي اهتمام الناخبين والناخبات

- احصل/ي على آراء شخصيات موثوقة في محيطك حول ترشحك.
- استخدم/ي الاستطلاعات لقياس دعم الناخبين والناخبات المحتملين/ات.

9 - راجع/ي دوافعك واستعدادك الشخصي

- تأكد/ي أنك تترشح/ي بدافع خدمة المجتمع وإحداث تغيير إيجابي.
- استعد/ي لاستثمار وقتك وجهدك في الحملة دون توقع نتائج فورية.

1 - افهم/ي القوانين والإجراءات

- تعرّف/ي جيدًا على القانون الانتخابي وشروط الترشح.
- تأكد/ي من امتثالك لقوانين تمويل الحملات ومتطلبات الظهور الإعلامي.

2 - حلّ/ي المشهد السياسي

- قيّم/ي الوضع السياسي والاجتماعي في منطقتك.
- حدد/ي منافسيك وحلّل/ي نقاط قوتهم/ن وضعفهم/ن.
- كوّن/ي تحالفات داعمة لحملتك.

3 - ضع/ي رؤيتك السياسية بوضوح

- حدد/ي القضايا الأساسية التي ستدافع/ي عنها.
- تأكد/ي من أن خطابك يتماشى مع احتياجات الناخبين والناخبات.
- طوّر/ي رسائل واضحة تُبرز رؤيتك على المستويين المحلي والوطني.
- احرص/ي على أن تشمل خططك النساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة لضمان مشاركة أكثر تنوعًا وإنصافًا.

4 - ابن/ي شبكة دعم قوية

- اعمل/ي على توطيد علاقاتك داخل المجتمع.
- احسب/ي عدد الأصوات المحتملة التي يمكنك الحصول عليها.
- كوّن/ي فريقًا من المتطوعين والمتطوعات لدعم حملتك ميدانيًا ورقميًا.

5 - أدّر/ي مواردك المالية بحكمة

- خطط/ي لكيفية تمويل حملتك بشكل مستدام وشفاف.
- خصص/ي ميزانية مدروسة تغطي الإعلانات والتجمعات والأنشطة الأخرى.





10 - تأكد/تأكدي من أنك على علم

• بالقانون البلدي اللبناني

- يعتمد لبنان النظام الانتخابي النسبي في الانتخابات البلدية، حيث يتم انتخاب أعضاء وعضوات المجالس البلدية والمخاتير إما عن طريق القوائم أو كمرشحين/ات فرديين/ات. يتم انتخاب المرشحين/ات الذين يحصلون على أعلى عدد من الأصوات.
- تُجرى الانتخابات البلدية على المستوى المحلي، حيث تُعتبر كل بلدية دائرة انتخابية مستقلة. ويعتمد حجم المجلس البلدي على عدد السكان:

البلديات الكبيرة



أكثر من 80,000 نسمة
تنتخب مجلساً مكوناً من 24 عضواً وعضوة

البلديات متوسطة الحجم



نسمة 25,000-80,000
تنتخب مجلساً مكوناً من 18 عضواً وعضوة

البلديات الصغيرة



نسمة 2,000-25,000
تنتخب مجلساً مكوناً من 12 عضواً وعضوة

البلديات الصغيرة جداً



أقل من 2,000 نسمة
تنتخب مجلساً مكوناً من 9 أعضاء وعضوة

- تختلف عملية التصويت بناءً على عدد المرشحين والمرشحات، مما يسمح باستخدام قوائم مغلقة أو مفتوحة. كما يتيح القانون الاتفاقيات العائلية والسياسية داخل البلديات، مما قد يؤدي في بعض الأحيان إلى انتخاب المجالس بالإجماع، أي دون تصويت رسمي عندما لا يكون هناك مرشحين ومرشحات منافسين.
- يتم انتخاب رئيس/ة البلدية ونائب/ة الرئيس/ة من قبل أعضاء وعضوات المجلس البلدي، وليس من قبل الناخبين والناخبات بشكل مباشر.
- تُجرى انتخابات المخاتير في نفس الوقت مع الانتخابات البلدية، ويتم انتخاب المخاتير من قبل السكان في القرى والبلدات الصغيرة من خلال التصويت المباشر.

الأهلية والمتطلبات القانونية

ماذا يحدث للإيداع في حال سحب الترشح أو نتائج الانتخابات؟

يتم رد المبلغ المدفوع للترشح فقط إذا فاز المرشح أو حصل على ما لا يقل عن 25% من الأصوات.

من غير مؤهل/ة للترشح لعضوية المجلس البلدي؟

- الأشخاص الأميون والأمية.
- الأشخاص الذين تم حرمانهم/ن قضائياً من حقوقهم المدنية.
- الأشخاص المدانون بجنايات أو جنح محددة في المادة 10(3) من قانون الانتخابات النيابية والمواد 329-334 من قانون العقوبات.
- الأشخاص المدانون بجرائم تتعلق بالانتماء إلى منظمات سرية.
- الأشخاص الذين تم حرمانهم/ن قانونياً بموجب حكم قضائي بسبب الخرف أو الأمراض النفسية.
- الأشخاص الذين تم إعلان إفلاسهم/ن حتى يتم تأهيلهم/ن رسمياً.
- أعضاء المجالس البلدية الذين يندرجون تحت أي من الفئات المذكورة أعلاه يُعتبرون مستقلين تلقائياً بقرار من المحافظ.

ما هو الحد الأدنى للسن اللازم للترشح للمجالس البلدية أو للمختار؟

الحد الأدنى للسن المطلوب للترشح للمجالس البلدية أو للمختار هو 25 عاماً.

ماذا يحدث إذا لم يصدر القائمقام أو المحافظ قراراً بالموافقة على طلبي؟

إذا لم يصدر القائمقام أو المحافظ قراراً ضمن الإطار الزمني المحدد قانونياً، يُعتبر السكوت بمثابة الموافقة الضمنية، وبالتالي يتم اعتماد ترشحك بشكل تلقائي.

ماذا يحدث إذا أصدر القائمقام أو المحافظ قراراً برفض طلبي؟

إذا تم رفض طلبك، يمكنك تقديم عريضة إلى مجلس الدولة مجاناً خلال أسبوع من تاريخ الرفض. ويتعين على مجلس شورى الدولة إصدار قرار نهائي خلال خمسة أيام من التسجيل. وإذا لم يتم إصدار قرار خلال هذه الفترة، يُعتبر ترشحك معتمداً بشكل تلقائي.

ما هو آخر موعد لتقديم طلبي للترشح للانتخابات البلدية أو المختار؟

يجب على المرشحين تقديم طلب الترشح قبل 10 أيام على الأقل من يوم الانتخابات لكل جولة انتخابية.

ما هو آخر موعد لسحب طلب الترشح والإيداع؟

يمكن للمرشح سحب ترشيحه بتقديم بيان سحب موثق إلى القائمقام أو المحافظ قبل خمسة أيام على الأقل من يوم الانتخابات.

أين وكيف أقدم طلبي للترشح للانتخابات البلدية أو المختار؟

- يجب على كل فرد ترغب في الترشح للانتخابات البلدية تقديم طلب موثق إلى القائمقام أو المحافظ. ويجب أن يتضمن الطلب ما يلي:
- إخراج قيد فردي.
- سجل عدلي (صادر خلال الشهر الأخير)
- نسخة عن الصفحة المُدرّج فيها اسمك من سجل الناخبين، مصدّقة من مقرر لجنة القيد
- إيداع بقيمة ١٠,٠٠٠,٠٠٠ ليرة لبنانية

